



أما في حالة عدم الأداء الفوري للغرامة المذكورة، فإن المحضر يجب أن يحال على النيابة العامة داخل أجل 24 ساعة من تاريخ معاينة المخالفة.

وبطبيعة الحال، ففي هذه الحالة الأخيرة، فإن التعامل مع الجنحة يتم وفقا للإجراءات العادية المقررة في قانون المسطرة الجنائية. حيث يمكنكم أن تأمروا بإحالة المحاضر عليكم داخل الأجل المذكور أعلاه. كما يمكنكم في حالة الضرورة الأمر بوضع الأشخاص المعنيين بالأمر رهن الحراسة النظرية وتقديمهم أمامكم. كما يمكن أن يتم التقديم دون أن يسبقه الوضع رهن الحراسة النظرية.

لأجله أدعوكم إلى العمل على التطبيق الحازم والصارم للمقتضيات القانونية المذكورة، وتفعيل مضمونها مع مواصلة تكثيف الجهود والتعبئة لحماية صحة وسلامة المواطنين، مع إشعاري بنتائج تطبيق هذه الدورية والرجوع إلينا بشأن الصعوبات التي قد تعترضكم في تطبيق هذه الدورية.

**والسلام.**